

الاجتهاد من كتاب التلخيص لإمام الحرمين

واجمعوا ان قول الصحابي لا يكون حجة على الصحابي .
والظاهر من المذاهب انهم اذا اختلفوا يسقط الاحتجاج باقوالهم فنبداً بما تمسك به
القائلون بان قول الصحابي حجة .
فمما استدلوا به ما روي عن النبي A انه قال عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين من
بعدي .
فنقول لهم انما عني بالسنة الامر فيها بلزوم الطاعة للخلفاء